

البرهان في علوم القرآن

فائدة .

قيل الجملة التفسيرية لا موضع لها من الإعراب وقيل يكون لها موضع إذا كان للمفسر موضع ويقرب منها ذكره تفصيلا كما سبق في قوله وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة 1 .

ومثل فصيام ثلاثة أيام في الحج 2 .

القسم السابع عشر .

خروج اللفظ مخرج الغالب .

كقوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم 3 فإن الحجر ليس ب قيد عند العلماء لكن فائدة التقييد تأكيد الحكم في هذه الصورة مع ثبوته عند عدمها ولهذا قال بعده فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم 3 ولم يقل فإن لم تكونوا دخلتم بهن ولم يكن في حجوركم فدل على أن الحجر خرج مخرج العادة .

واعترض بأن الحرمة إذا كانت بالمجموع فالحل يثبت بانتفاء المجموع والمجموع ينتفي بانتفاء جزئه كما ينتفي بانتفاء كل فرد من المجموع .

وأجيب بأنه إذا نفي أحد شطري العلة كان جزء العلة ثابتا فيعمل عملها .

فإن قيل لما قال من نسائكم اللاتي دخلتم بهن 3 قال في الآية بعدها